

13993 - هل اللون والجمال ميزان للتفضيل في الإسلام

السؤال

أرغب في طرح سؤال يمثل مشكلة تشيع بين الكثيرين منا . كيف ينظر الله إلى الجمال الخلقى ؟ وكيف يتناول الحديث والقرآن هذا الموضوع ؟ فبعض الناس يفضلون بعض أبنائهم بسبب أن لون بشرتهم أفتح من اخوتهم الآخرين ، أو لأن لون أعينهم يختلف عن الآخرين . فكيف ينظر القرآن إلى ذلك ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يعتبر الجمال الخلقى معيار تفاضل في الإسلام بين الناس ، وإنما المعيار الذي يقوم على أساسه التفاضل هو التقوى قال تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) الحجرات/13

ولذلك جاءت الشريعة بتصحيح أساس التعامل الذي يقوم على الأشكال والمظاهر مغفلاً التعامل الذي شرعه الله عز وجل وهو التقوى ، والأحاديث في ذلك كثيرة ، ومنها :

ما جاء في الصحيح عن أبي هريرة قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ) رواه مسلم (البر والصلة/4651)

وعن أبي ذر قال كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ كَلَامٌ وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً فَنَلْتُ مِنْهَا فَذَكَرَنِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي أَسَابَيْتَ فَلَنَا قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَفَنَلْتِ مِنْ أُمِّهِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ ... الحديث (رواه البخاري (الأدب/5590)
ومسلم (الأيمان / 3140) ، وفي رواية : فقلت له : يا ابن السوداء . وقوله عليه الصلاة والسلام : فيك جاهليَّة أي خصلة من خصال الجاهلية .

وعن سهل بن سعد الساعدي أنه قال : مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ .

قَالَ : فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا ؟ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشْفَعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا) رواه البخاري (الرقاق/5966)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَفْتَخِرُونَ بِأَبَائِهِمُ الَّذِينَ مَاتُوا إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ جَهَنَّمَ أَوْ لَيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجُعَلِ الَّذِي يُدْهَهُ الْخِرَاءُ بِأَنْفِهِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُيْبَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخَرَهَا بِالْأَبَاءِ إِنَّمَا هُوَ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ النَّاسُ كُلُّهُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ خَلِقَ مِنْ تَرَابٍ (رواه الترمذي (المناقب/3890) ، وحسنه الألباني في " صحيح سنن الترمذي " برقم (3100) .

" وَالْجُعَلُ " : بِضَمِّ جِيمٍ وَفَتْحِ عَيْنٍ وَهُوَ دُوَيْبَةٌ سَوْدَاءُ تُدِيرُ الْعَائِطَ يُقَالُ لَهَا الْخُنْفَسَاءُ .

ومعنى " يُدْهَهُ " : أَي يَدْحَرِجُهُ " بِأَنْفِهِ ، وَالْخِرَاءُ بِكَسْرِ الْخَاءِ مَمْدُودًا وَهُوَ الْعُدْرَةُ .

وَعُيْبَةُ الْجَاهِلِيَّةِ " بِضَمِّ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ الْمُشَدَّدَةِ وَفَتْحِ التَّحْتِيَّةِ الْمُشَدَّدَةِ أَي نَخْوَتَهَا وَكِبْرَهَا .

فكل هذه الأحاديث تدل على ما سبق ذكره من أن الشكل واللون لا يشكّل تفاخراً وميزة وعلواً ورفعة ، والواجب على المسلم أن يقرب المتقين والصالحين .

عن عمرو بن العاص قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ : ...إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ...الحديث (رواه البخاري (الأدب/5531) ومسلم (الإيمان / 316) .

وأما بالنسبة لمعاملة الأولاد فإنه يجب العدل بينهم وعدم تفضيل بعضهم على بعض ، ولو كان بعضهم أرب أبويه من بعض فكيف إذا كان سبب التفضيل لون بشرة الولد أو لون عينيه تالله أنها لإحدى الكبر وإنها لظلم عظيم ، فعلى الآباء أن يتقوا الله في معاملة أبنائهم وأن يعدلوا بينهم ، فقد جاء في الحديث المتفق عليه من حديث النعمان بن بشير أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (.. اتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ) رواه البخاري (2398) ومسلم (3055) ، وهذا التفضيل إنما يشيع الحسد والغل بين الأبناء . نسأل الله السلامة . والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد .